

بحار الأنوار

[327] قول اﻻ عزوجل: " الرجال قوامون على النساء بما فضل اﻻ بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم " (1). 2 - ع: علي بن حاتم، عن القاسم بن محمد، عن حمدان بن الحسين، عن الحسين بن الوليد، عن ابن بكير، عن عبد اﻻ بن سنان، عن أبي عبد اﻻ عليه السلام قال: قلت: لاي علة صار الميراث للذكر مثل حظ الانثيين ؟ قال: لما جعل لها من الصداق (2). 3 - ع: علي بن حاتم، عن محمد بن أحمد الكوفي، عن عبد اﻻ بن أحمد النهيكي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم أن ابن أبي العوجاء قال للاحول: ما بال المرأة الضعيفة لها سهم واحد وللرجل القوي الموسر سهمان ؟ قال: فذكرت ذلك لابي عبد اﻻ عليه السلام فقال: إن المرأة ليس عليها عاقلة ولا نفقة ولا جهاد وعدد أشياء غير هذا، وهذا على الرجال فلذلك جعل له سهمان ولها سهم (3). 4 - سن: أبي وابن يزيد معا، عن ابن أبي عمير مثله (4). 5 - ع: الدقاق، عن الاسدي، عن النخعي، عن النوفلي، عن علي بن سالم، عن أبيه قال: سألت أبا عبد اﻻ عليه السلام فقلت له: كيف صار الميراث للذكر مثل حظ الانثيين ؟ فقال: لان الحبات التي أكلها آدم وحواء في الجنة كانت ثمانية عشر أكل آدم منها إثني عشر حبة وأكلت حواء ستا فلذلك صار الميراث للذكر مثل حظ الانثيين (5). 6 - ن، ع: سأل الشامي أمير المؤمنين عليه السلام فقال: لم صار الميراث للذكر مثل حظ الانثيين، قال: من قبل السنبله كان عليها ثلاث حبات، فبادرت إليها حواء فأكلت منها حبة وأطعمت آدم حبتين، فمن أجل ذلك ورث الذكر مثل حظ الانثيين (6). (1) علل الشرايع ص 570 وعيون الاخبار ج 2: 98. (2 - 3) علل الشرايع: ص 570. (4) المحاسن ص 329. (5) علل الشرايع ص 571. (6) علل الشرايع ص 571 وعيون الاخبار ج 1 ص 242.